

عمدة القاري

وقال ابن مسعود عن النبي إن **أ** يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة .

أراد يراد هذا المعلق جواز الإطلاق على **أ** بأنه محدث بكسر الدال لقوله إن **أ** يحدث من أمره ما يشاء ولكن إحداثة لا يشبه إحداث المخلوقين وأخرج أبو داود هذا الحديث من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد **أ** قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمت على رسول **أ** وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي السلام فأخذني ما قدم وما حدث فلما قضى صلاته قال إن **أ** يحدث من أمره ما يشاء وإن **أ** قد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة ورواه النسائي أيضا وفي روايته وإن مما أحدث ورواه أيضا أحمد وابن حبان وصححه .

7522 - حدثنا (علي بن عبد **أ**) حدثنا (حاتم بن وردان) حدثنا (أيوب) عن (عكرمة) عن (ابن عباس) **B**هما قال كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب **أ** أقرب الكتب عهدا **ب**ا تقرأونه محضا لم يشب .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله أقرب الكتب وقد روي فيه أحدث الكتب .
أخرجه موقوفا عن علي بن عبد **أ** بن المديني عن حاتم بن وردان البصري عن أيوب السختياني عن عكرمة إلى آخره .

قوله لم يشب بضم الياء أي لم يخلط بالغير كما خلط اليهود حيث حرفوا التوراة .
7523 - حدثنا (أبو اليمان) أخبرنا (شعيب) عن (الزهري) أخبرني (عبيد **أ** بن عبد **أ**) أن (عبد **أ** بن عباس) قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل **أ** على نبيكم أحدث الأخبار **ب**ا محضا لم يشب وقد حدثكم **أ** أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب **أ** وغيروا فكتبوا بأيديهم قالوا هو من عند **أ** ليشتروا بذلك ثمنا قليلا أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم فلا **وا** ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم .

هذا طريق آخر في حديث ابن عباس المذكور .

وهو أيضا موقوف أخرجه عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد **أ** بن عبد **أ** بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس .

قوله أحدث الأخبار أي لفظا إذا القديم هو المعنى القائم به **D** أو نزولا أو إخبارا من **أ** تعالى قوله وقد حدثكم **أ** حيث قال فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هاذا من عند **أ** ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما يكسبون قوله

ليشتروا بذلك وفي رواية المستملي ليشتروا به قوله ما جاءكم من العلم إسناد المجيء إلى العلم مجاز كإسناد النهي إليه قوله فلا وا □ أي ما يسألكم رجل منهم مع أن كتابهم محرف فلم تسألون أنتم منهم وقد مر في آخر الاعتصام بالكتاب في باب قول النبي لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء قوله عن الذي أنزل عليكم في رواية المستملي إليكم .

. - 43

(باب قول ا □ تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به وفعل النبي حيث ينزل عليه الوحي) .
أي هذا باب في قول ا □ D لا تحرك لسانك أي بالقرآن لتعجل به وغرض البخاري أن قراءة الإنسان